السنة الرابعة

* ثمن النسخة ٢٠ صانتيما *

عدد ٥٨

* محل ادارة الجريدة *
بنهج جامع الزيتونة بالقيروان

* المراسلات *
ترسل خالصة الاجرة باسم المدير
(عمر العجرة)
ولا ترد لصاحبها نشرت او لم تنشر

مدة الاشتراك لا تعتبر الا بتوصيل مقتطع من الدفتر ممضى من المدير

لا ترسل الجريدة الا لمن يدفع معلوم الاشتراك مقدما

Pour tout ce qui concerne l'Administration et la Rédaction: S'adresser à [illegible] à Kairouan.

القيروان ١٣٣٨

AL-KAIROUAN

* جريدة اصلاحية علمية ادبية انتقادية تصدر في يوم السبت من كل اسبوع *

* الاشتراكات تدفع سلفا *
في الحاضرة وبلدان الايالة
من سنة .... فرنكات ٢٠«٠٠
من ستة اشهر .... ١٠«٠٠

في القطر الجزائري وطرابلس الغرب
من سنة .... فرنكات ٢٥«٠٠
من ستة اشهر .... ١٢«٥٠

في بقية الممالك
من سنة .... فرنكات ٣٠«٠٠

* اجرة الاعلانات *
في الصحيفة الاولى السطر الواحد ٤«٠٠
— الثانية — ٢«٠٠

يوم الاحد ٢٧ جمادى الثاني سنة ١٣٤٢

* الحكمة ضالة المؤمن يطلبها حيث وجدها *

الموافق ٣ فيفري سنة ١٩٢٤

اخر دور من قضيتنا مع عامل القيروان

في مساء يوم الثلاثاء من شهر جانفي انتصب مجلس الاستئناف تحت رئاسة الحقوقي الفذ والعالم الخبير السيد البشير معاوية وعضوية السيد عمر البراملي والسيد محمد الجوجة وحضور وكيل الحق العام مسيو لاموت وكاتب الجلسة السيد العروسي الجزيري ونشرت قضيتنا الشهيرة بادوارها بين ايديهم فوقع استنطاقي اولا فاجبتهم بروح القضية ثم تلا وكيل الحق العام المذكور وتلى مثل ما سمعناه بالقيروان الا انه كان الحق قلبا على التونسي المسكين فطلب سجنا مدة ثلاثة اشهر مع تقرير حكم القيروان وما اتم خطابه حتى انبرى الثائر في القضيات والبارع في التحقيقات من اخجل سحبان العرب واحجم رجال الادب الحقوقي الكبير والمتضلع الخبير والاصولي الشهير الشيخ السيد صالح بلعيد الوكيل لدى المحاكم التونسية اذ كان هو نائبا في هاته القضية ودافع دفاع الابطال واظهر الحقيقة ناصعة في ذلك المجال فابتدأ القضية بخلاصة عمرانية ثم تمادى في سرد المرافعة الحكمية فكان الكبير عبرة ان سمع واعظام اعجوبة لكل من حضر وجدير بنا ان نسديها مخاطرة لما اشتملت عليه من الاساليب والتراكيب لذا احببنا ان نقدمها للقراء الكرام والبكم نصها الرايق :

يا جناب الرئيس يظن الكثير من الناس ان المبادي المقررة في الشريعة الاسلامية لا توافق هذا الزمن الذي بلغ فيه الانسان من التمدن والرقي والحضارة درجة رفيعة

ويتوهم البعض ان الاحكام والروابط الموجودة في القوانين الوضعية الحديثة لا مقابل لها في الاصول الاسلامية وانما هي بمثابة الاختراعات المادية الجديدة التي انتجتها فكرة العلماء المتاخرين على حين انه لم يسبقهم بها احد ولكن الناقد البصير اذا تامل في الفقه الاسلامي ولو قليلا لا يلبث ان يفهم هاته الفكرة ويعرض عن هذا الظن الذي ربما يترتب عليه اثم كبير

فحينئذ يتحقق ان اسلافنا قد وصلوا في الرفاهية وتقرير المبادي العمرانية والاجتماعية والقضائية شاوا لا يجاريهم فيه احد وما ذلك الا بفضل اتساع دائرة القانون الشرعي الذي جاء مناسبا لكل زمان ومكان ومما جاء به هذا القانون العادل بيان الجرائم والعقوبات المترتبة عليها فكما جاء القانون الوضعي ناطقا بيانها كذلك ايضا القانون الشرعي قد جاء بتفصيلها باتم تبيان غير ان الجرائم منها ما هو معتاد ارتكابه كجريمة السرقة والطعن وما جاء على شاكلتهما ومنها ما هو غير معتاد ارتكابه كنازلة الحال

لا شك ان الجريمة المطروحة بين ايديكم اليوم لم تكن من الجرائم المعتادة بل هي بدعة ارتج لها القطر باكمله جاءها عامل القيروان على عاتق الموكل والقاها على كاهله وكان هذا العامل الى اليوم طاهرا من مسئوليتها رغما عن الشكايات التي قدمناها به في هذا الغرض.

يا جناب الرئيس ويا حضرات القضاة لم يكن من قصدي ان اطيل الكلام فيما يخص العلاقة العامل المتهمة بالموكل بالملا في القضية من حيث ثبوت غرض العامل معه لان هذا العامل قد سجل على نفسه بسابق اقراره بانه الموكل اولا وطلب عقابه من المجلس اخيرا انتقاما منه ونحن اذا بحثنا عن السبب الحامل له على ارتكاب ما ذكر لا نجد سببا سوى ما نشره الموكل بجريدته الذي بسط بها ما ارتكبه العامل من قبوله عدة نوازل وتوليه فصلها بدون انهائها لجهة الاقتضاء رغما على انها لم تكن من مشمولات انظاره ويقتضى ذلك كلفت الحكومة نائب الحق العام بمجلس القيروان بواسطة الداعي العمومي بمجلس سوسة باجراء بحث وراء تلك الفصول فكانت النتيجة احضار الموكل وسؤاله عما نشره بجريدته من تلك النوازل واعطائه تفاصيل في شانها كما وقع احضار ارباب النوازل انفسهم وصادقوا الموكل على ما اداه وايده ولا يخفى على ذوي الانظار الثاقبة ان ما قام به الموكل من نشره بجريدته بعض فصول ضد العامل لم يكن منه الا خدمة للمصالح العامة اذ لا غرض له شخصي مع العامل ولا ريب ان موضوع الجرائد هو البحث في الغالب عن الحكومة وعلاقتها بالامة وعن الامة وعلاقتها بالحكومة وعن حقوق كل منهما التي لها او عليها مع التشبث بالعدالة والاعتدال والانتصار للمظلوم والاخذ بيد صاحب الحق المهضوم ومن ذلك جريدة الموكل التي طالما نشر بها عدة فصول في خدمة المصلحة العمومية التي منها تنبيه الحكومة لاعمال هذا العامل بما تسبب عنه ما تسبب من اجراء بحث وراءه فاستشاط غيظا من ذلك واضمر الشر وتشفى للموكل واخذ يترصد له الفرص ولما لم يجد لذلك سبيلا علق به تهمتين في نازلة الحال غير ان الموكل ولئن اغضب العامل بنشره فصولا ضده فقد حصل بها على رضاء العموم لقيامه بواجب وظيفته وهو تنبيه الحكومة لما ارتكبه العامل من اختلاقه عدة نوازل عدلية وقع عرضها عليه دون اجراء ما يلزم فيها من الطرق القانونية حيث تولى فصلها بما لا تسمح به القوانين الداخلة

لا جرم ان ما نشره الموكل بجريدته من الفصول ضد العامل لم تكن مبتكرة منه بل طالما صرح غالب الجرائد على اختلاف انواعها ومذاهبها بما يرتكبه بعض العمال من الاعمال في النوازل التي لم تكن قانونية حتى اضطر بعض الصحافيين لمطالبة الحكومة بانتزاع السلطة العدلية من بين ايديهم واناطتها بمن يكون كفؤا لها ممن له خبرة تامة ومعرفة زائدة بالقوانين العدلية والترتيبات الادارية حتى تكون الاحكام العدلية المنبثقة عن المجالس جارية على اصول مؤسسة وقواعد محكمة ضرورة ان الاحكام على الاطلاق انما تبنى على الابحاث الحقيقية المدققة كما انها تبنى على غلبة الظن والظن هو الاخذ بالطرف الراجح دون الطرف المرجوح غير ان الاخذ بالطرف الراجح اما ان يكون مبنيا على الشهادة والقرينة معا واما ان يكون مبنيا على احدهما وهذا القسم الاخير يحتمل عدة صور منها الاعتماد على الشهادة وحدها امام وجود القرينة ومنها الاعتماد على القرينة بانفرادها امام الشهادة ومنها الاعتماد على احدهما عند وقوع التعارض بينهما ولا التفات لمن يزعم ان القرينة لا تعارض الشهادة ولا يمكن اعتبارها وان اولى الغاؤها والاعتماد على الشهادة لان ذلك يدل دلالة قطعية على جهله بالقواعد الاصولية ضرورة ان القرينة عقلية محضة وهي لا تقبل الطعن بوجه من الوجوه بخلاف الشهادة فانها هي محل الطعن والتجريح ولذا يتعين الاعتماد على القرينة القوية وبالاحرى القطعية والغاء الشهادة في صورة التعارض بينهما ومما يدلنا لهذا ويرشدنا اليه ما اورده بعض الفلاسفة في قصة سيدنا يوسف عليه السلام اعني قصة القميص التي بين لنا الشارع فيها الحكم والقرينة التي بني عليها ذلك الحكم حيث اورد بعض الفلاسفة ما ملخصه انه على فرض وجود شهادة المراة على المراودة لا تكون عاملة في الموضوع ولا تسقط القرينة لان العقل والعادة يحكمان انه لا محالة بان الانسان اذا كان محاولة فرار من شخص آخر وكان الاخر محاولا للقبض عليه يكون امساكه له من خلف لا من امام حتى اذا وقع تمزيق القميص يكون من خلف ايضا لا من امام والعكس بالعكس فهذه القرينة غير قابلة للطعن كسائر القرائن التي هي عقلية وقد بلغت في القوة والاعتبار والمكانة ما تكون به مرجحة على الشهادة على فرض وجود الشهادة السالمة من الطعن وبالاحرى اذ وقع الطعن فيها ومن ذلك اي من قبيل التعارض بين القرينة القطعية والشهادات نازلة الحال اذا اعتبرنا ما حف بها من القرائن القوية بل القاطعة نجدها معارضة لجميع الشهادات بما يتحتم اعتبارها والغاء الشهادات وعدم العمل بها بقطع النظر عن ثبوت القدح فيها

وتلك القرائن ما هي الا ثبوت غرض العامل مع المتهم بصورة قطعية ضرورة ان الموكل لم تعلق به ادنى مخالفة قبل نشره لتلك الفصول التي كانت ضد العامل فضلا عن ارتكابه جريمة من هذا النوع على انه لم يقم عليه احد بالدعوى سوى هذا العامل

يا سعادة الرئيس اذا نظرنا نظرة عامة في القضية نجد العامل يحوم من بعيد حول نقط يريد التشفي بها من الموكل من وجهة خاصة ويلقى بها المسؤولية التي نسبها اليه المتهوب بجريدته من وجهة عامة لاننا نجد باوراق النازلة ان العامل يكون لنا تهمتين احداهما تتعلق بمصادمة القوانين وذلك بحمل الناس على عدم الانقياد اليها وهذا الموضوع من مشمولات الفصل ٨١ من القانون الجنائي والتهمة الثانية تتعلق بالتحيل على اخذ اموال الناس بالباطل وهذا الموضوع ينطبق عليه الفصل ٢٩١ من القانون الجنائي ايضا غير ان كلا من التهمتين من الامور الموهومة اعتمادا على وجود القرينة القاطعة الدالة على ثبوت غرض العامل مع الموكل وتحامله في القضية لما له من العداوة معه المرتكزة على ما نشره المتهوب في جانبه من الفصول بجريدته المتسبب عنها اجراء بحث وراء ما ارتكبه من الاعمال حسبما اشير اليه سابقا ومما يؤيد ذلك تصريح العامل بتقريره المحرر في اصل القضية

(ان عمر العجرة مشتهر بارتكاب التداخل وباستعمال جريدته في ايهام السذج ان له سلطة من شانها ابطال الاوامر وتنفيذها كيفما كانت) الخ

فلا ريب يظهر منه جليا وجود غرضه مع الموكل حيث افرغ تقريره في قالب التهويل والمبالغة واعطى للمسالة صبغة لا تستحقها والغرض من ذلك كله هو السعي بطرف خفي وراء ابطال جريدته التي نسبت للعامل ما نسبت من الاعمال التي لم تكن قانونية كالسعي وراء عقابه انتقاما منه

يا حضرات القضاة لو لم يكن للعامل غرض معه لما عرج على التصريح باسم الجريدة بالمرة ولما لا حظ في شان صاحبها بانه استعملها لايهام البسطاء ان له سلطة على الحكومة اذ لا يخال ان فردا من افراد الرعايا سواء كان بسيط الفكرة او غير بسيط الفكرة يعتقد ان احدا له سلطة على الحكومة كلا والف مرة كلا اذ ان يد الحكومة يد عليا ويد غيرها يد سفلى واين الثريا من يد المتناول على ان جنابكم اذا تامل مليا من تقرير العامل يجده غريبا في بابه لانه لم يسبق له تعليق لعدم جريانه على الطريقة القانونية ضرورة ان صاحبها يبين به من الذي اخبره بما ارتكبه الموكل بناء على زعمه من الطواف على ارباب المقاهي وصدور الاذن منه اليهم بعدم الاحتكارات بما كان اوصلهم به العامل من تجنب لعب الكارطة كما انه لم يبين به من هو الذي ارسله لا ستقصاء الخبر فضلا عن تصريحه بطريق ثبوت ذلك ولا يخفى ما في ذلك من الدلالة على ثبوت غرضه مع الموكل وتحامله عليه في القضية لان الحادثة لو كانت واقعة حقيقة لصرح باسم من اخبره بما ارتكب الموكل وباسم من ارسله العامل لاستقصاء الخبر ولصرح ايضا بالطريقة التي اثبتت ذلك ومما يجلي ثبوت غرض العامل وتحامله على الموكل ايضا هو ان المتهوب طالما طلب من العامل تسريح اصحاب الحانات النظر لمنع تحجير لعب الكارطة والدومينو ولطالما ندد بجريدته على من يتعاطى لعب ذلك فكيف يتسنى له بعد ذلك نقض غزله ويسعى في طلب نقض ما كان يومله ان ذلك بهتان عظيم على ان غالب ارباب المقاهي بالقيروان لما وقع استحضارهم لاداء شهاداتهم ضد الموكل شهدوا بعدم العلم بالمسالة اصلا كما حققوا عدم مجيء المتهم بالمرة ولذلك فان التهمة المنسوبة للموكل من حيث مصادمته لقوانين البلاد لم يقم ما يؤيدها بل قامت القرائن القاطعة على بطلانها وان ما للعامل من الغرض هو الذي كونها للمتهوب وعلى كل الاحوال فلا يخفى على جنابكم ان الفصل ٨١ من القانون الجنائي قد جاء صريحا في ان الجريمة يشترط فيها بالنسبة للكتابة النشر وبالنسبة للاقوال والافعال الاعلان والتصريح بها على رءوس الملا او في المجامع العامة ولم يقم شيء من ذلك في نازلة الحال لاننا اذا تاملنا من الشهادات المحررة في هذا الموضوع نجدها غير مفيدة الا لكون الاذن بلعب الكارطة كان فرديا على فرض وجوده ولم نجد في اصل القضية ولا في الشهادات ما يدل على ان الموكل قام خطيبا في المجامع او انه قام ساعيا بالطرقات

محلا على دعوى المطلا بالاتبان بعد المكارطة وبذلك كان الفصل ٨١ من القانون الجنائي غير منطبق على النازلة اصلا لعدم حصول الشرط المجعول للعقاب ولعدم حصول الصفة التي تتكون منها الجريمة هذا فيما يخص التهمة الاولى اما ما يخص التهمة الثانية المنسوبة للموكل من حيث تحيله على اكل اموال الناس بالطلا بواسطة توعده لهم بالنشر وبدون واسطة النشر ايضا فلم نجد باوراق القضية ما يفيد ثبوته بوجه محقق وذلك لان الشهادات المحررة في المسالة صريحة في انهم لم يدفعوا للموكل شيئا من المال ولم يحصل منهم ولو على وعد بالدفع اليه بناء على ما يزعمون وزيادة على ذلك فان الاضطرابات الواقعة في نفس الشهادات مما توجب رفضها وعدم العمل بها في نظركم السديد ولذلك فان الفصل ٢٩١ من القانون الجنائي غير منطبق على النازلة لانه حصر المادة التي يتركب منها التحيل للعقاب في صور لم يكن التحيل المنسوب للموكل داخلا فيها هذا فيما يخص تهمة المنوب بالتحيل بالوعد للناس بواسطة النشر اما ما يخص تهمته بالتحيل بدون واسطة النشر وهو طلبه ٥٠ فرنكات من كل مسجون لاطلاقه من السجن فلم يقم ما يؤيدها سوى اعتراف الموكل بذهابه لمنزل حبيب وتكليفه له بزيارة احمد الفحام وذلك لا يفيد ثبوت تحيله بل غاية ما يفيده التوسط بين شخص له نازلة وبين محامي للدفاع عن حقوقه الشرعية الثابتة لا غير فمجرد توسطه في ذلك لا يثبت تحيله على اكل اموال الناس بالطلا يا جناب الرئيس ويا حضرات القضاة اجعلنا البيان بسوغ الحكم على الموكل ولو بالخطية فضلا عن طلب تشديد العقاب عليه بما وان الموكل شيخ في الاسلام كما تشهدون القاعدون وهو من عائلة شريفة ولم تتعلق به جريمة اصلا اذا المعروف عنه انه نشأ من احسن العائلات القيروانية سلوكا واستقامة وحسبا ولا يخفى ان الاجسام السقيمة المعتدة بالامراض تحتاج لكمية كبيرة من الدواء لعلاجها بخلاف الاجسام السليمة فيكفيها اقل من حاجة المعتاد على المرض والموكل كما قلنا لاول مرة اصيب بهذا المرض فمن المصلحة اللطف به في القضاء على معنى الحكم بذلك سبيله على ان مجرد وقوفه اليوم بين ايديكم يكفيه عقابا لما ارتكبه في النازلة على فرض صحة ما نسب اليه يا جناب الرئيس ان شراح قوانين العقوبات يقولون انه لا يمكن تعريف الظروف المخففة لانه يمكن ان يكون سبب مخففا في قضية ومشددا في اخرى

بناء على هذا اذا احدث الاسباب في غير هاته القضية مشددة فينبغي اعتبارها في نازلة الحال مخففة على فرض الغاء القراين المعارضة للشهادات في النازلة وعدم اعتبار تلك القراين القاطعة ولا يمكن ان يقال لا محل لطلب الرأفة بالمتهم لان العقوبة عند تطبيقها على الفرد يلاحظ قيمة ردعها للغير من ابناء جنسه او الطبقة التي هو منها على الاقل حيث ان الردع لا يحتاج لشدة الا اذا كانت النفوس المرغوب ردعها اعتادت فجورا واقترفت عدة جرايم وظهر ان العقوبة الخفيفة لم تكف لقطع جذور ذلك والموكل في شخصيته شبيه بالملائكة في النزاهة من عهد مولده الى قبل الدقيقة المنسوب له فيها الجريمة فهو اذا اجدر واحق بالرأفة في وجه القضاء على ان جنابكم لا تخفى عليه القاعدة الاصولية (ان الغلط في السراح اولى من الغلط في السجن) هذا كله على فرض ثبوت الجريمة وعدم الغاء الشهادات التي هي شهادة محابات للعامل خلافا القاعدة التي قررناها لجنابكم بادي بدء وهي ان الشهادة لا عمل عليها في نازلة الحال لمعارضة القراين القطعية لها لذلك اطلب الحكم بعدم سماع الدعوى على الموكل وترك سبيله ونظر المجلس اوسع من ذلك

ثم اخرت الجلسة الى الجلسة القابلة للمفاوضة في ذلك وفي يوم الثلاثاء ٢٩ جانفي جلس الرئيس بعضويه المذكورين وصرح بالحكم وهو عدم اداتنا للمائسة فرنك طبق قانون بيراجي الجديد فليحي العدل

مرسح الادب

ارفع اليوم بيد الجذل والاغتباط الى ادباء قرائنا الكرام هاته الفريدة العصماء بل الدرة اليتيمة وانا الضمين لهم انهم يجدونها مما يقرع الان بغير اذن وهي

انبعر ريقك اخت آل العنبر … هذا ! ام استنشاقة من عنبر
وتظام ثغرك ما يرى ! ام لمعة … من بارق ! ام معدن من جوهر
اودعت في وجال وجهك حرقة … الهبت جمرتها بطرف احور
تولي لطرفك ان يرد عن الحشا … لذعات نيران الهوى ثم اهجري
وانه جمالك ان يعيب مفاخري … تعيب قومك سطوة من معشري
اني من القوم الذين جيادهم … هبت على كسرى بريح صرصر
فأثرن نقعا ما انثنت اثناؤه … حتى ثنت فوق هامة قيصر
فلبسن تاج الملك غصبا بالقنا … وأجزن باب الدرب آل الاصفر
آبائي من كهلان ارباب الوغى … وبني الملوك عموني من حمير
ضربوا بلاد الصين بالبيض التي … ضربوا بها كسرى صبيحة تستر
والامن ما بين الشئام وفارس … بالحارث الجفني وابن المنذر
اولاد جفنة معشري وكانهم … آساد غيل فوق خيل ضمر
وطئت ببدر من قريش خيلنا … ساداتها تحت القنا المتكسر
ونصرن في الاحزاب حزب محمد … وكسون مؤتة ثوب موت احمر
وطوين يوم الفتح شركا ظاهرا … ونشرن اعلام الهدى في خيبر
وطلعن من ارجا حنين شرفا … يحملن كل مايل حرب مسعر
ما ان يريد اذا الرماح تشاجرت … درعا سوى سربال طيب العنصر
ملتقى السيوف بوجهه وبنحره … ويقيم هامته مقام المغفر
ويقول للطرف اصطبر لشبا القنا … فهدمت ركن المجد ان لم تعقر
واذا الفوارس عددت ابطالها … عدوه في ابطالهم بالخنصر
واذا تأمل شخص ضيف مقبلا … متسربلا اثواب محل اغبر
اومى الى الكوماء هذا طارق … نحرتني الاعداء ان لم تنحر
سدكت انامله بقائم مرهف … في يوم ملحمة وذروة منبر
نحن الذين نذل ارقاب العدا … ونعز بالمعروف ذل المعسر
واذا يعرب [illegible] … لا ينكرون حضورها في محضر
نرعى الجوار ولا نجور على العدا … ونبيت فيتنا الوفر غير الوفر
نشرت قيشرا خيلنا عن دارها … وتحطمت ارواحنا في جعفر
تقري السيوف شبولنا ورماحنا … في الروح حاضرة القري للانسر
واذا المنى وردت على امواتنا … آبت محملة جميل المصدر
او رامت الجوزاء ان تعلو على … اعلا ذوائب مجدنا لم تقدر
قحطان والدنا وهود جدنا … بهما غنينا عن ولادة قيدر

انتهت وهي لابن [illegible] مولى عمر ابن عوف عثرنا عليها في جولتنا الاخيرة

المدير

مدنية الاسلام

لو افرغنا المحابر وكان البحر لها مدادا واسرفنا في نسخ الاوراق وكانت كنجوم السماء واتخذنا الانس والجن كتابا ما استطعنا ان نفي بحقوق مزايا الاسلام وما بعث في ارواحنا من شموس التربية العالية وما صورة لنا من رذيلة لنتحاشاها وفضيلة لنغشاها.

انبثق فجر الدين بجزيرة العرب واهلها على غاية مايكون من الحدة والغلظة والتنافر والشقاق. بين نهب وحرب وسلب وضرب ومجادلات عنيفة ودماء مسفوكة واموال منهوبة وهم في ادوارهم يلعبون

فلما بعث سيد الخلق جاء بجمع كلمتهم ووحدتهم ووطد بينهم دعايم المحبة والالفة ومحي سطور الاحقاد من قلوبهم ومزق سحب التوحش من سمائهم فتفتقت العقول وادركت ما كانت عليه الاوائل واصبحوا يتحاشون من سماع تلك الادوار ويانفون وينقمون على انفسهم بما فرطوا في جنب العلوم

الدين في قلب المسلم كالمصباح في المشكاة يتراءى لناظريه فيستضيء به اذا ادلهمت الحوالك واشتد وطيس المعارك فيكون اجل هاد لخير مهتدي.

هذا هو الدين الذي تشبث به المسلمون وملكوا به المعمورة وبذلوا لاجله كل غال ونفيس. هو ذلك البرهان الذي خضعت له امة العرب والف بين قلوبهم فاصبحوا بنعمة الاسلام اخوانا

وما كادت تتغير العناصر وينتشر الدين في ارجاء الكرة وينموا عدد رجاله حتى ازداد شموخا وارتفاعا وتبين بالكاشف انه دين المدنية والحضارة واساس الرقي والعمران وكهرباء الاشعة النورانية دين يامر بالمعروف وينهي على المنكر دين يحث على المكارم والاخلاق اللطيفة والمجاملة والتسوية مابين الخاص والعام فترقت امة الاسلام واظهرت العجب العجاب باختراعاتها الحديثة ومصنوعاتها الراقية وامتد ذكر مدنيتها من المشرق الى المغرب

جاء عصر العباسيين والاسلام في عنفوان شبابه وكل من القى بنظرة الى ذلك العصر الزاهر يعلم مقدار سلفنا الكرام وما وصلوا اليه من الرقي والمعارف. وهذه بلاد الاندلس اكبر عبرة لمن نظر في تاريخها المنير. وما حديث القيروان عنا ببعيد فقد امتطى المسلمون في عهد الاغالبة صهوة الفخار وتجلببوا في قميص المدنية العظمى فضربت في ذلك العهد بدار الطباعة بصبرة نقودا بلورية عليها اسم الامير وكان الناس يتقاضون بها وهي مدنية لم يصل اليها الغربيون الى الان وقد تكفل التاريخ ببيان ذلك الا انه يعز علي اليوم ان ارى امة بلغت الى اقصى درجة في المعارف فمدت بيدها الى سقوطها وعملت على هدم صروح مجدها وبت حبل تعاضدها وهو امر ياسف له كل ذي احساس شريف بيداني يا صاحب «القيروان» الغيور اردت ان افتتح سلسلة مقالات بصحيفة من تلك الربوع الزكية اشرح فيها حالتنا اليوم وما وصلنا اليه من الانحطاط في زمن عرف الكل ان لاحياة لشعب الا بالعمل في مصاف الامم

يعز علي ان ارى الامة التونسية وهي عريقة في المجد والحضارة تصبح على جرف هار تتهددها الاخطار من كل جانب ولم تسع في تجديد ماكانت عليه هاته كلمة اليوم ابثها اول صحيفة القيروان وارجوا التكلم على البقية في اعداد متوالية

صالح بن الحاج الطيب الكافي

جولتنا الاخيرة

تاقت انفسنا لزيارة بعض اخلائنا واصدقائنا الذين تاوعنا حاملين القلوب والافئدة ومن المعلوم ان الانسان ملزوم باداء الزيارات التي تزق سلاسل الهجر وتقطع الصلة مع اخوانه وزملائه ولما ان كان القيام بهذا الواجب امرا محتما نسجنا على منوال غيرنا والشداد للتجول في الانحاء القبلية فاول ما حللنا بعاصمتها جنة الايالة مدينة نابل الزاهرة التي سلبت منا العقول لما جبل عليه ساكنوها من اللطف والدعة والاخلاق الحسنة والاشتغال بما يعود عليهم بالنفع والصلاح والسداد ولقد ساعفنا الحظ بزيارة ناديها العامر بفضلائها الكرام فاجتمعنا هنالك بسائسها الماهر وقائدها المحترم الاوحد الالمعي الهمام السيد محمد الطاهر العبيدي عامل الوطن القبلي وتشرفنا بمؤانسة عين اعيانها الماجد المشارك السيد محمد الزين نائب الاوقاف بالمكان فحظينا منه بكل التفات واكرام ثم آنت النوبة لزيارة حليف الحزم والعزم المستكمل للفضائل والفواضل السيد الجيلاني بوحافة خليفة المكان فتمادينا في الرحلة الى ان حللت ببلاد الاشراف وهو منزل بني تميم فوجدت بها كل صديق وحميم ثم جبت افوالا سكانها حتى أدتني خاتمة المطاف الى ان حظيت باجتماع بكاهيتها مثال الحزم والعزم صاحب الشهامة والاخلاق الحسنة فرافقته الى ان دخلت ادارة المحكمة فوجدتها كحديقة قد اخذت زخرفها وازينت ثم جلس للقضاء بين الناس فوجدت احكامه موافقة للشريعة والقوانين وبعد قضاء حصة من الزمن في محادثته لوينا عنان السفر وجعلنا قبلتنا كعبة الفضل وركن العظمة الاسلامية بقية الشرف الاندلسي ومثال التضامن والاخاء، مرسى الديانة والعفة والنزاهة والتوكل على النفس وكذلك اليمين بلد سليمان الزاهرة التي انستنا الوطن والعشيرة والاهل. وارتنا مناظر المسلمين وكيف تنبعث من خلال احكامهم اشعة العدل والانصاف وبمجرد وصولنا انسنا من احفاد علامة الزمان وفريد العصر والاوان سلالة العلم وشمس الصلاح والحلم. العارف بالله والدال عليه. من مثل دور المعربين. وتقلب في تبوء عروش الكمالات حتى صار كالفرقدين شيخ الشيوخ واستاذ الاساتذة مولى الموالي سيدي احمد ماضور قاضي المكان سالفا وما كدنا نتمثل بين يديه حتى غشتنا انوار معارفه وفضائله وفواضله وبعد قضاء حصة بحضرته طلبنا منه الدعاء وانصرفنا لمقابلة العلامة المفضال المفرد العلم الشيخ سيدي محمد عزيز قاضي مدينة سليمان في التاريخ فشممنا من رائحته عدل عمر وحكمة لقمان وانصرفنا من لدنه الى ادارة الحازم الانبه الفطن المتفنن كاهية المكان السيد احمد المعموري وبعد زيارة هؤلاء الاماجد جبنا اطراف المدينة وكاتبنا سراتها ووجهاءها (عمر المجرة) يتبع